

شرح كتاب نيل الرجا للعلامة أحمد بن عمر الشاطري - (72) -

(فصل: تحريم الصلاة التي لا سبب لها)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه تعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - 00:00:00
وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين فيقول العلامة السيد احمد بن عمر الشاطري رحمة الله تعالى فصل تحريم الصلاة التي ليس لها سبب متقدم ولا مقارن في خمسة اوقات - 00:00:24
المعنى ان الصلاة التي ليس لها سبب متقدم عليها ولا مقارن لها. بان لم يكن لها سبب الصلاة كالنفل المطلق او كان اي او كان لها سبب ولكنه متأخر عنها. كالاستخاراة والاحرام. لان الاستخاراة - 00:00:51

ان تصلي ركعتين ثم تستخير بعدها والاحرام ان تصلي ركعتين ثم تقول لبيك الله حجا او لبيك الله عمرة. فالسبب متأخر عن الصلاة قال تحرم اي تحرم هذه الصلاة التي ليس لها سبب او لها سبب متأخر في هذه الاوقات الخمسة. ومع كونها - 00:01:16
اتحرم؟ ايضا لا تتعقد اي لا تصح. سواء قلنا بالتحرير كما هو المعتمد او قلنا بالكراءة. في الحالتين لا تتعفف قال ولا تتعقد في خمسة اوقات ثلاثة منها تتعلق بالزمان وهي التي بدأ بها واثنان بالفعل - 00:01:41
هما الاخير ان ثلاثة من هذه الاوقات تتعلق بالزمان. ومعنى كونها تتعلق بالزمان اي انها لا تختلف باختلاف المكلفين فهي سواء في حق جميع المكلفين. فعندما اقول على سبيل المثال - 00:02:02

الاوقيات كالتالي اوقيات النهي كالتالي. هذه التي تتعلق بالزمان وهذه التي تتعلق بفعل المصلي. التي تتعلق بالزمان ثلاثة. واحد عند طلوع الشمس حتى ترتفع. الثاني عند استواء الشمس وسط السماء. الثالث - 00:02:22
عند الغروب حتى يتکامل غروبها واضح؟ هل تتعلق بالزمان؟ قلت لك معنى كوني تتعلق بالزمان اي انها لا تختلف باختلاف المصلين تمام عند طلوع الشمس حتى ترتفع في حق كل احد - 00:03:11

لكن التي تتعلق بالفعل التي تتعلق بالفعل بارك الله فيكم هي بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس او حتى ترتفع الشمس. والثاني هذا الاول الثاني بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس. انظر - 00:03:35

لو انه صلى العصر الساعة الثالثة والشمس تغرب في الساعة السادسة كم وقت الكراهة في حقه؟ ثلاث ساعات ولو انه اخر صلاة العصر فصل في الساعة الخامسة تمام والغروب في الساعة السادسة كم وقت الكراهة في حقه؟ ساعة واحدة. اذا هذا يختلف باختلاف المصلين. فاذا صلى في اول واقبل لو انه - 00:04:04

صلى العصر جمع تقديم مع الظهر تمام وقت الكراهة يبدأ من بعد صلاة العصر اذا هنا وقت الكراهة قد يطول وقد يقصر لانه يتعلق بايام؟ بفعل المصلي. اما هنا فلا يتعلق بفعل المصلي بل يتعلق بالزمان ولذلك يستوي فيه الجميع - 00:04:30
فهمتم الفرق ولذلك قال لك هنا ولا تتعقد في خمسة اوقيات ثلاثة منها تتعلق بالزمان وهي التي بدأ بها هذه تمام؟ واثنان بالفعل وهم الاخيران قال اما التي لها سبب متقدم التي لها سبب متقدم كالفائدة. فان سببها هو الفوات وهو متقدم عنها - 00:04:54
والمنذورة فان سببها هو النذر وهو متقدم عنها وتحية المسجد فان سببها دخول المسجد وهو متقدم عنها وسنة الوضوء فان سببها هو الوضوء وهو متقدم عنها وسنة الطواف فان سببها هو الطواف اذ يطوف اولا ثم يصلی ركعتين والطواف متقدم عنها قال والتي

مقارن كالاستسقاء والكسوف فلا يحرمان في شيء من هذه الاوقات الاستسقاء والكسوف حصل خلاف على الاستسقاء هل الاستسقاء والكسوف هذا سبب متقدم او مقارن؟ مقارن متقدم. هل متقدم او مقارن؟ بعذ العلامة؟ قال متقدم - 00:05:47

بعض العلماء المقارن ما سبب الخلاف؟ انتبه معي من قال انه متقدم قال لابد اولا من وجود الكسوف ثم تصلي لابد اولا من وجود سبب الاستسقاء الذي هو قلة المطر والجذب ثم تصلي. اذا لابد من وجود السبب اولا - 00:06:14

والذي قال انه مقارن نظر من جهة اخرى فقال لابد ان تكون الصلاة مقارنة للكسوف فلو انتهتى الكسوف قبل ان تبدأ بالصلاه لا تصلي واضح؟ ولابد ان يكون الاستسقاء مقارنا - 00:06:34

للجادينج اذا من نظر الى كون الصلاه لابد ان تقارن وجود السبب قال انها مقارنة ومن نظر الى ان السبب يتقدم على وجود الصلاه قال انها من ذات السبب المتقدم. واضح؟ والامر في هذا واسع. سواء قلت - 00:06:53

متقدم او قلت مقارن يجوز فعلها في اوقاته النهائي. سواء قلت بهذا او بهذا. فقال هنا والكسوف وجعلهما ابن حجر مما سببه متقدم. اذا عند العلامة ابن حجر هذا من ذات سبب متقدم - 00:07:11

وعند العلامة الرملي هذا من ذات السببين المقارن. قال رحمة الله فلا يحرمان في شيء من هذه الاوقات. ثم قال هذا كله في غير حرم مكة هنالك استثناءات عندنا ثلاث استثناءات - 00:07:31

عندنا استثناء مكاني استثناء من التحرير. مكان استثناء نقول استثناء مكاني من التحرير احسنت استثناء واحد استثناء مكاني من التحرير. هذا الاستثناء الاول وعندنا استثناء زماني من التحرير يعني يستثنى من التحرير - 00:07:52

اثناء زمانيا. الثالث استثناء حالي يتعلق بحال الشخص من الجواز. انظر الفرق هذا من الجواز ساشرح هذه الثلاثة حتى نكررها بعد ذلك تقريرا مختصرا باستثناء مكان من التحرير اي ان الصلاه في هذه الاوقات - 00:08:29

اذا كانت نفلا مطلقا او ذات سبب متأخر تحرم في كل مكان الا في مكان واحد وهو حرم مكة. والمراد المسجد المراد الحرم واضح؟ الا حرم مكة هذا استثناء مكاني من التحرير في حرم مكة تجوز. ما الدليل؟ الدليل حديث ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني - 00:08:55

عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اي ساعة من ليل او نهار هذا خاص بحرم مكة هذا استثناء مكاني من التحرير. اذا هناك لا تحرير اثناء زماني هذا - 00:09:20

وقت الاستواء يوم الجمعة. فقط وقت الاستواء يوم الجمعة وذلك لما رواه الامام مسلم رحمة الله تعالى في صحيحه ان من توظأ في بيته فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد - 00:09:36

مسجدي فصلى ما قدر له ان يصلى. ثم انصت للخطيب وصلى معه غفر له ما بين الجمعة والجمعة وزيادة ثلاثة ايام قوله في الحديث فصلى ما قدر له ان يصلى - 00:09:55

في ذلك الوقت لو صلى سيوافق وقت الاستواء لانه في ذلك الوقت قبل خروج الخطيب واضح ومعرف ان الخطيب يبدأ الخطبة بعد الزوال. اذا هو سيصلى قبل الزوال وهذا سيصادف سيصادف وقت الاستواء. اذا استثنى هذا - 00:10:10

هذا الاستثناء دليله في صحيح مسلم وله دليل اخرجه ابو داود لكنه ضعيف الاسناد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان جهنم لا تسجر لا تسجر يوم الجمعة واضح؟ قالوا ان علة التحرير ان هذا الوقت وقت تسجر فيه جهنم الا يوم الجمعة لا تسجر. لكن كما قلت لك هذا حديث ضعيف ولذلك الاولى - 00:10:30

الاستدلال بالحديث الاول الذي رواه الامام مسلم في صحيحه هذا استثناء زماني من ايش؟ من التحرير يعني هنا يجوز استثناء من التحرير. طيب استثناء حالي من الجواز. نحن ايش قلنا - 00:10:58

نحن قلنا بارك الله فيكم انه اذا صلى ما له سبب متقدم او سبب مقارن في اوقات النهي يجوز او لا يجوز يجوز الا اذا تقصد ايقاع تلك الصلاه في ذلك الوقت - 00:11:14

كشخص على سبيل المثال دخل المسجد بعد صلاة العصر يريد ان يصلي ركعتين لا لسبب الا الصلة واضح فان هذا لا تصح يائمه ولا تتعقد صلاته لماذا؟ هذا استثناء من ايش؟ هذا استثناء من الجواز. الاصل ان تحية المسجد في وقت النهي - [00:11:31](#)

صحيحة جائزة لكن هذا لما معارضه الشرع لما تقصد مخالفة الشرع قلنا لا تصح وتأتم جيد ولا لا؟ اذا هذا استثناء من ايش استثناء حاليا من الجواز اي فيكون حراما مع ان الصلاة التي صلاتها من ذوات السبب من ذوات السبب المتقدم او المقابل - [00:11:55](#)

انظر ماذا قال هذا كله سيدكره لكن مفرقا قال رحمة الله تعالى هذا كله في غير حرم مكة اما فيه اي في حرم مكة فلا تحريم مطلقا. لا تحريم مطلقا ايش معنى مطلقا؟ اي سواء صلى في اي وقت من هذه الاوقات الخمسة - [00:12:20](#)

صلى ما له سبب صلى ما لا سبب له صلى ما سبب متقدم او مقارن او مؤخر لا تحريم مطلقا نعم بعض العلماء قال خلاف الاولى يعني حتى ليس مكروها. بعضهم قال خلاف الاولى. تمام؟ قال رحمة الله تعالى - [00:12:39](#)

هذا كله في غير حرم مكة اما فيه فلا تحريم مطلقا. عند طلوع الشمس حتى ترتفع قدر رمح. المعنى نعم ان الاول من الاوقات التي تحرم فيها الصلاة السابقة وقت اصفار الشمس. ويستمر التحرم الى - [00:12:57](#)

ان ترتفع قدر سبعة اذرع فيما يظهر لنا حدرها سبعة اذرع فيما يظهر لنا وقدره علماء الهيئة والفالك باربع درجات بعد الطلوع بعد طلوع الشمس اربع درجات وكل درجة ترتفع فيها الشمس تحتاج الى اربع دقائق. فاذا كان اربع درجات والدرجة اربع دقائق فيكون اربع واربع واربع - [00:13:17](#)

او اربع يعني ستة عشر دقيقة. يعني بعد ان تطلع الشمس تنتظر ستة عشر دقيقة فيتحقق المقدار المذكور. واضح؟ ثم بعد ذلك تزول الكراهة. فلك ان تصلي فهمت؟ قال رحمة الله - [00:13:43](#)

وعند الاستواء في غير يوم الجمعة حتى تزول. شف قوله في غير يوم الجمعة هذا استثناء ايش زمان؟ جيد قال المعنى ان الثاني من الاوقات التي تحرم فيها الصلاة وقت بلوغ الشمس وسط السماء - [00:14:00](#)

يستمر التحرم الى ان تزول. هذا الوقت بارك الله فيكم وقت لطيف جدا. دقيق جدا يتسع لتكبيره يعني بمقدار قوله الله اكبر. يعني ربما ثانية ثانية واثنستان واضح ولا لا؟ لكن اذا صادف صلاة - [00:14:18](#)

لا تصح والا هو وقت قصير يعني لا يبلغ دقيقة اقل تمام؟ قال ويستمر التحرم الى ان تزول ويستثنى وقت ويستثنى وقت استواء الشمس يوم الجمعة فانها لا تحرم فيه ولو من لا يحضر الجمعة. يعني ليس هذا فقط خاصا بمن يحضر الجمعة حتى - [00:14:38](#)

ولو كان لا يحضر الجمعة قال رحمة الله تعالى وعند الاصفار حتى تغرب. هذا الوقت الثالث من الاوقات التي تتعلق بالزمان. قال وعند الاصفار حتى تغرب المعنى ان الثالث من الاوقات التي تحرم فيها الصلاة السابقة - [00:15:02](#)

وقت اصفار الشمس ولو من لم يصل الى العصر. لماذا قال هذا؟ لأن هذا يتعلق بالزمان. لا يتعلق بفعل المصلي يتعلق بالزمان واضح؟ فوق اصفار تنتهي عن الصلاة. سواء كنت قد صليت العصر او لم تصلي العصر - [00:15:24](#)

جيد لأن هذا من الاوقات المتعلقة بالزمان قال ويستمر التحرم الى ان تغرب الشمس اي الى ان يكتمل غروبها. بسم الله. الوقت الرابع قال وبعد صلاة الصبح حتى تطلع. المعنى ان الرابع من الاوقات التي تحرم فيها الصلاة السابقة بعد فعل - [00:15:43](#)

صلاة الصبح المسقطة للقضاء لمن صلاتها ويستمر التحرم الى ان تطلع الشمس مفهوم هذا؟ هذا يتعلق بالزمان او يتعلق الوقت. يتعلق بالزمان ويتعلق بفعل المصلي. بفعل المصلي. ايش قال؟ ان الرابعة - [00:16:08](#)

امن الاوقات التي تحرم فيها الصلاة السابقة بعد فعل صلاة الصبح. يعني انت الان صليت الصبح نقول لك وبعد ان تصلي الصبح لا يجوز لك ان تصلي انتهى بالنسبة له. الى متى؟ الى ان تطلع الشمس. وبعدين الى ان ترتفع الشمس قدر رمح - [00:16:29](#)

فهمت؟ بعد ان ترتفع الشمس قدر الرمح صلي لكن ايش قال؟ اذا صلى صلاة الصبح الايشه؟ المسقطة للقضاء شوف القيد كالاتي تنبه لهذا القيد ان تكون الصلاة صلاة الصبح اداء مغنية عن القضاء. ساكتب هذا - [00:16:53](#)

ان تكون صلاة الصبح ايشه؟ اداء مغنية عن القضاء ان تكون صلاة صبحي ان تكون الصلاة اداء مغنية عن القضاء. ايشه معنى هذا الكلام انتبه معي نفترض ان الفجر يطلع في الساعة - [00:17:17](#)

الخامسة تماماً تمام ويستمر وقت الفجر إلى الساعة السادسة. مثلاً تمام طلع الفجر في الساعة الخامسة فانا صليت ركعتين صلية ركعتين صلاة الصبح عن امس قضاء يعني امس ما صليت الصبح - 00:17:55

امس ما صليت الصبح. تمام؟ الساعة خمس طلع الفجر صلية الصبح لكن ليس حق اليوم صلية الصبح حق امس صلح القضاء ليس صلح الاداء وانتهيت. صلية الركعتين من صبحي القضاء هذا وانتهيت. هل دخل وقت النهي في حقه او لم يدخل - 00:18:27
ما يدخل متى يدخل وقت النهي اذا صلية الصبح الاداء اما اذا صلية الصبح قضاء لا يدخل وقت النهي. فهمتوا ولا لا ولذلك نقول ايش الضابط ان تكون الصلاة اداء - 00:18:49

اتضحت فضلك جيد وبعدين نفس الكلام بقوله في العصر. تمام طيب مثال ثاني انا صلية خلوص نمسح هذا. الفجر الساعة الخامسة انا صلية الصبح الساعة الخامسة وعشرين دقيقة. اداء صلية الصبح عداء بعد ما كملت الصبح يدخل وقت النهي في حقي او لا يدخل؟ - 00:19:07

يدخل لكن هذه الصبح التي صليتها اداء صليتها بتيمم في مكان الغالب فيه وجود الماء كالحظر كالقرية كالمدينة هل هذه الصلاة انا اذا تيممت وهذا درسناه فيما سبق؟ هل اذا تيممت في مكان الغالب في وجود الماء - 00:19:36
يسقط عنني القضاء او يجب علي القضاء. يجب علي الصبح اداء ووجب علي قضاها. هل يدخل وقت النهي او لا يدخل؟ الجواب لا يدخل لانها لا تسقط ماذا؟ لا تسقط القضاء - 00:19:59

انما صلتي لها من باب دفع حرمة الوقت واضح ولا لا؟ والا فالواجب علي قضاها اذا لابد ان تكون الصلاة اداء واحد وان تكون ايش؟ مغنية عن القضاء. فإذا كانت الصلاة فإذا كانت الصلاة - 00:20:20

قضاء لا يدخل وقت النهي واذا كانت الصلاة ليست مغنية عن القضاء لا يدخل وقت النهي. اتضحك او لا جيد فبنمثل بالعصر نقول مثلاً ان وقت العصر يدخل في الساعة الثالثة - 00:20:40

وانا علي عصر من قبل. لم اصليها في الساعة الثالثة والنصف صلية عصراً قضاء في الساعة الرابعة هنا في الساعة الثالثة والنصف. في الساعة الرابعة والنصف صلية عصراً اداء. متى يدخل وقت النهي - 00:20:59
متى يدخل وقت النهي في حقي ها؟ في الرابعة والنصف او في الثالثة والنصف. في الرابعة والنصف. اذا وقت النهي متى يدخل؟ اذا صلية الاداء. ليس القضاء. واضح يا شيخوخ - 00:21:22

طيب ولو اني صلية العصر اداء ولم تسقط القضاء. كان صلية مثلاً بتيمم في مكان الغالب فيه وجود الماء ايضاً لا يدخل وقت النهي واضح؟ فلا بد ان تكون اداء واحد. مغنية عن القضاء. اثنين - 00:21:37

شرطان هنا ذكر شرطاً واحداً فقط قال ان تكون مسقطة للقضاء ذكر هذا ولم يذكر هذا نقول لا بد ان تكون اداء ولا بد ان تكون مسقطة للقضاء. واضح يا شيخ ولا لا؟ جيد. انظر ماذا قال. المعنى - 00:22:00

ان الرابع من الاوقات التي تحرم فيها الصلاة السابقة بعد فعل صلاة الصبح المسقطة للقضاء لمن صلاتها المسقط للقضاء لمن صلاتها اي ان وقت التحرير يدخل في حق من صلى. لأن هذا يتعلق بفعل المصلي - 00:22:17

اما من لم يصلي العصر فان وقت التحرير لا يدخل في حقه. جيد حتى يصلي العصر. بخلاف ما يتعلق هذا بحرم بمجرد دخول وقت النهي سواء صلية او ما صلية. لكن هذا لا يحرم عليك ان تصلي الا اذا فعلت الصلاة - 00:22:34

قال ويستمر التحرير الى ان تطلع الشمس. قال وبعد صلاة العصر حتى تغرب المعنى ان الخامس من الاوقات التي تحرم فيها الصلاة السابقة بعد فعل صلاة العصر المسقطة للقضاء لمن صلاتها. ولو كانت مجموعة جمع تقديم. هذه المسألة التي ذكرتها في بداية الدرس - 00:22:58

حتى لو انك صلية العصر جمع تقديم مع الظهر فان وقت النهي في حقك يدخل مبكراً. فهمتم؟ يعني نفترض انك صلية الظهر والعصر جمع تقديم في الساعة الثانية عشر وقت التحرير سيبدأ من الثاني عشر - 00:23:22
واضح؟ الى ان تغرب الشمس الساعة السادسة سيكون وقت التحرير كم الان؟ ست ساعات اذا ولذلك قلنا هذا الوقت يتعلق بايش؟

بفعل المصلي. فقد يطول في حق بعض الناس وقد يقصر في حق بعضهم. لانه يتعلق بفعل - 00:23:42

فالفرض - 00:23:59

ووهذا يجوز في اوقات النهي والنفل قسمان اما نفل مؤقت واما نفل له سبب فالنفل المؤقت يجوز في وقت النهي. تمام و الذي له سبب اما سبب متقدم او مقارن او متاخر. فالمتقدم والمتاخر يجوز في وقت النهي. ايش بيقى؟ المتاخر - 00:24:39
والنفل المطلق هذان الذي اللذان لا يجوزان فراتبة الظهر هذه تصليها لانها نفل مؤقت واضح او شجرة خلاص واضح ان شاء الله. قال رحمه الله تعالى فصل سكتات الصلاة ست بين تكبيرة الاحرام والدعاء ودعاء الاستفتاح. هذى السكتة الاولى - 00:25:03
وبين دعاء الاستفتاح والتعوذ هذى الستة الثانية وبين التعوذ والفاتحة هذه السكتة الثالثة وبين اخر الفاتحة وامين هذه الستة الرابعة واحيانا نرى الائمة يخلون بها. فإذا انتهى من اخر الفاتحة مباشرة امين لا انتهى من اخر الفاتحة واسكت بقدر سبحانه الله ثم قل امين 00:25:34 -

جيد والخامسة بين امين والسورة بعد ان يقول امين يسكت قبل ان يقرأ السورة وكم يسكت بمقدار اذا كان اماما بمقدار ما يقرأ
المأمور سورة الفاتحة جيد سيأتي السادسة وبين السورة اي وبين اخر السورة - 00:26:04

تمام والركوع والمراد بالسورة هنا ما يقرأ بعد الفاتحة. سواء قرأ سورة او قرأ آية. يعني هنا لما قال وبين سورة كلمة السورة خرجت
مخرج الغالب والا قد لا يقرأ سورة بعد الفاتحة. قد يقرأ آية مثلا. قد يقرأ ثلث آيات. واضح ولا لا؟ فقال وبين السورة والركوع - 00:26:31

قال الشارح رحمة الله تعالى اشتمل هذا الفصل على بيان ان السكتات التي يسن للمصلي ان يسكتها. طبعا المصلي يشمل الامام والمأموم والمنفرد. كل مصلي هذه السكتات مستحبة في حق كل مصلي. قال اشتمل - [00:26:58](#)
فهذا الفصل على بيان ان السكتات التي يسن للمصلي ان يسكتها في الصلاة ست وعلى بيان مواضع وهو غني عن الشرح وكلها بقدر سبحان الله الا التي بين امين والسورۃ فيندب للامام فقط - [00:27:22](#)
للامام. طب لو قلت انت تصلي منفردا؟ تسكت بعد امين. نعم. تسكت بعد امين وقبل السورة لكن ليس بمقدار قراءة الفاتحة بمقدار سبحان الله اما لو كنت اماما تمام فانك تسكت بمقدار ان يقرأ المأموم سورة الفاتحة. وهذا ايضا يعني نجد فيه اخلالا كثيرة - [00:27:46](#)

واضح؟ الامام ينتهي بارك الله فيكم من الفاتحة ويقول امين ثم مباشرة يا شباب بسم الله الرحمن الرحيم كذا كذا ولا يترك مساحة للمأمور حتى يقرأ الفاتحة جيد؟ طبعا لما يسكن الامام من باب الفائدة انتبه معي. الان على سبيل المثال انا امام - 00:28:12
قرأت امين. امنت انا وامن المأمورون انا اسكنت ها اسكنت حتى يقرأ المأمور الفاتحة طيب انا اسكنت ما معنى اسكنت؟ ليس المراد بالسكون هنا انك لا تقرأ شيئا. لا. وإنما المراد بالسكون هنا عدم الظهور بالقراءة - 00:28:35

فانلت تقرأ سراً كأن تقرأ سورة قصيرة. مثلاً تقرأ بـسـم الله الرحمن الرحيم قـل هو الله اـحـد الله الصـمد لـم يـلد وـلـم يـولد وـلـم كـله كـف اـحـد.
فـاـذـا غـلـب عـلـى ظـنـك أـنـ الـمـأـمـوم قد فـرـغ مـنـ الـفـاتـحة تـجـهـر بـالـقـرـاءـة - 00:28:57

فهمت ولا لا؟ اذا ليس معنى ان تسكت ان تبقى مطبيقا شفتيه يعني ليس هذا المقصود. وانما المقصود بالسکوت هنا انك لا تجهر لان الصلاة ليس فيها سکوت واضح؟ الصلاة ليس فيها سکوت. ولذلك هنا قال وكلها - 00:29:14

بقدر سبحانه الله إلا التي بين أمين والسوارة فيندب للامام في الجهرية ان يطولها يطول ماذا السكتة تمام بقدر الفاتحة بقدر الفاتحة.

الامام هنا عدم الجهر بالقراءة. اذ يسّن له ان يشتغل حينئذ اما بقراءة او بدعاء او بذكر القراءة اولى يقرأ مثلا سورة قصيرة او مثلا يبدأ مثلا يبدأ في سورة ثم يكمل الباقى جهرا. يعني على سبيل المثال اذا يقرأ آ-

بسم الله الرحمن الرحيم عبس وتولى ان جاءه الاعمى وما يدريك لعله يذكى او يتذكر فتنفع ذكره. فإذا غالب على ان الماموم قد فرغ
من الفاتحة بحبر بالباق . ويستمر فهمتم و لا ؟ ان شاء الله - 00:30:20

قال رحمة الله تعالى فصل الاركان التي تلزم فيها الطمأنينة اربعة. الركوع والاعتدال والسجود والجلوس بين السجدين. قال الطمأنينة هي السكون بعد حركة بحيث يستقر كل عضو محله بقدر سبحان الله. اي مقدار الطمأنينة قول - 00:30:38

المصلحي سبحان الله. اشتمل هذا الفصل على بيان مواضع الطمأنينة الواجبة. طيب ما الذي لم يذكره؟ من الاركان الفعلية لم يذكر القيام. لماذا لا يقولون؟ القيام لا بد فيه من: الطمأنينة - 00:31:08

الله يحب ان يقرأ الفاتحة. وحينئذ تتحقق الطمأنينة. او يقرأ بدل الفاتحة. حتى اذا لم يكن يحفظ شيئاً وجب ان يقف بقدر الفاتحة. هذات الكلام نقله فـ الحلوب. الشهد له بذكـ هنا الحلوب - 00:31:28

للتشهد لانه يجب ان يقرأ التشهد وان يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم. فحيثنى الطماينية متحققة قال اشتمل هذا الفصل على
بيان مواضع الطماينة المأذنة متعدد فيما وقد تقدم الكلام عا - 00:31:48

في اركان الصلاة ثم قال رحمة الله تعالى نقرأ في هذا لكن اظن لا نتمه او تحبون ان نقف هنا ما رأيكم نقدم بمقدمة تمام قال رحمه
الله تعالى اسنان سحمد لله رب العالمين - 00:32:08

قال الشارح رحمة الله السهو لغة النسيان والمراد هنا مطلق الخلل في الصلاة الواقع في الصلاة. أي سواء كان عمداً أو سهواً إذا هنا
ياءُ اللهِ فـ كـ هـ مـ عـ زـ السـ هـ مـ عـ زـ السـ هـ اـ عـ زـ

اعم من المعنى اللغوي السهو لغة النسيان لكن في الصلاة يشمل العمد والنسيان ولذلك لو انه ترك التشهد الاول سهوا سجد للسهو. ولو تذكره عما سمع من دارسا اما - 00:32:54

واضح؟ سجد للسهو من باب اولى. اذا ما المراد بالسهو هنا مطلق الخل الواقع في الصلاة. سواء كان ذلك الخل سهوا او كان ذلك الخلا عمدا. فنكم: التعريف للاصطلاح للسهو اعم من: التعريف لللغة.. لان: التعريف - 00:33:17

اللغوي يحصر السهو على النساء واضح اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فان سجود السهو مشروع في كل صلاة الا صلاة الجنازة سجود السهو مشروع في كل صلاة الا صلاة الجنازة حتى اذا سهر في صلاة الثالثة - 00:33:40

فانه يسجد للسهو يعني سيأتي معك ان من اسباب سجود السهو ان يفعل شيئا سهوا عمدہ يبطل الصلاة. ان يفعل شيئا سهوا يبطلوا الصلاة فام انه سجد التالمة في اثناء سجدة الثالثة تکام ناسنا - 06:34:00

لو تكلم عامداً بطل طيب لو تكلم من ياسين يسجد للتساوي صح الان يسأل يقول انا في سجدة تلاوة هل اسجد للسهوة؟ الجواب نعم تسجد السهوة فلان قال قلنا كفراً سجد السهوة سجد آلة التأله لاحاله السجدة ملحة مسحود الله ۖ كرم الله ۖ السهرة تان فهذا -

00:34:29

يصوم شهرین متتابعین معانا صوم يوم واحد يصوم شهرین متتابعین ويصوم قضاء ذلك اليوم - 00:34:52

وأن تعدد السهو حتى وان تعدد السهو فلو انه مثلا - 00:35:16

سجدتين فقط فسجود السهو لا يتعدد - 00:35:40

كيف يعني بعد السلام؟ شف كيف قال الحنفيه - 00:36:00

فهمتم؟ هذا معنى قول الحنفية رحمة الله ان سجود السهو بعد السلام. فهمتم؟ هذا معنى كونه بعد السلام وقتها اه. يعني في الاول تسلم تسليمة واحدة بس. تسلم تسليمة واحدة ثم تسجد للسهو سجدين ثم - 00:36:43

ترفع راسك وتعيد التشهد والصلوة على النبي وتعيد التشهد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم تسلموا تسليمتين. فهمت هذى صورة سجود السهو عند الحنفيات. ما حكم سجود السهو عند الشافعية؟ سجود السهو كله مستحب - 00:37:03

كله مستحب الا في سورة واحدة اذا سجد الامام فان المأمور يلزم السجود متابعة للامام ومن الفقهاء من قال ان سجود السهو واجب ومنهم من فضل ان كان سجود السهو يجبر واجبا فهو واجب. وان كان يجبر مسنون فهو مسنون - 00:37:22

مذهب الشافعية ان سجود السهو كله مسنون وتعليلهم ان سجود السهو لا يجبر شيئا من الواجبات لأن الواجبات التي هي اركان الصلاة لا بد ان تأتي بها اداء سهوت عنها - 00:37:46

فسجود السهو لا يقوم مقامها فلو انك مثلاً نسيت سجدة لا تجبر نسيانك لسجدة بسجدين للسهو. بل لا بد ان تأتي بالسجود المنسي واضح؟ فلما كان سجود السهو يرحمك الله لا يجبر واجبا. واضح؟ اذا نقول ماذا؟ هو مستحب - 00:38:03

وهذا بخلاف زكاة الفطر وهذا بخلاف الجبران في الحج. زكاة الفطر شرعت طعمة للمساكين. وجبرا للصوم من خلل قد يحصل فيه من لغو ورفث ونحو ذلك. لكن ما حكمها - 00:38:27

واجبة فهذه جبر لكته جبر واجب وكذلك في الحج اذا ترك واجبا من واجبات الحج كان ترك الاحرام من الميقات او ترك المبيت بمزدلفة او ترك المبيت بمني او ترك - 00:38:48

طواف الوداع او ترك رمي الجمار لو ترك واجبا من هذه الواجبات فانه يجب عليه دم هنا الجبران واجب. لماذا؟ لأن هذا الجبران ناب عن واجب. فكان واجبا.اما في سجود السهو لم ينبع عن واجبه - 00:39:06

فكان مستحبنا. واضح يا شيخ ولا لا؟ فقال هنا اسباب سجود السهو اربعة. السهو لغة النسيان والمراد هنا مطلق الخل في الصلاة. والمعنى ان الاشياء التي يندب بسبب وجود واحد منها سجود السهو. شف قوله سجود السهو هذا نائب فاعل - 00:39:26

لل فعل يندب اي يندب سجود السهو. تمام؟ في كل صلاة وفي سجدي التلاوة والشكر. يعني حتى لو لك سهو في سجدة التلاوة او حصر لك سهو في سجدة الشكر فانه يستحب لك ان تسجد للسهو - 00:39:52

قال لا صلاة لا صلاة الجنائز. فصلاة الجنائز لا يدخلها سجود السهو البنت قال اربعة الاول من هذه الاسباب ترك بعض من ابعاض الصلاة او بعض البعض. المعنى ان الاول من الاشياء - 00:40:13

التي يندب بسبب وجود واحد منها سجود السهو ترك احد ابعاد الصلاة الاتية او كلمة او حرف منه ولو عمدا انتبه معي. لو تذكرون بارك الله فيكم دقيقة عندما اخذنا التشهد - 00:40:33

او صيتي لا ادرى هل اخذناه اظن سياطي قلنا التشهد هذا فيه الفاظها واجبة في التشهد الاخير وفي الفاظ ايش مستحبة سنكتتبها حتى يتضح المقام عفوا التحية لله بعددين سلام - 00:40:56

عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. سلام علينا. وعلى عباد الله الصالحين اشهد الا الله الا الله ان محمدا رسول الله. هذا التشهد ايش هذا التشهد الواجب متى واجب في التشهد الاخير واجب - 00:41:39

صح؟ لو اخل بحرف لا يصح. بحرف واحد ما زاد على هذا المقدار التحيات التحيات المبارکات الصلوات الطيبات هنا لله وانا لله هذا الذي بالازرق هذا مستحب تمام السلام الالف واللام - 00:42:33

هذا مستحب عليك ايها النبي السلام هذا مستحب. الالف اللام مستحب. تمام؟ اشهد واهشهد هذه الثانية مستحب لو اخل بحرف من هذا المستحب لا يسجد للسهو والان نتكلم على ايش - 00:43:01

عالتشهد في التشهد الاول ليس الاخير. يعني هذا انتبه هنا مسألتان. هذا اللفظ الذي بالاسود هذا الواجب في الاخير لكنه مستحب في الاول الان نحن نتكلم لو ترك بعضا من ابعاد الصلاة. لو اخل بحرف - 00:43:19

بكلمة من هذا الاسود سجد للسهو يعني مثال لو قال التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله. السلام عليك ايها النبي تمام؟ السلام علينا. ولم يقل ورحمة الله وبركاته. يسجد للسهو يعني سواء اخل به كله - [00:43:38](#)

او اخل بكلمة ها من اللفظ الواجب في الاخير. الذي هو باللون الاسود طيب لو قال مثلا التحيات لله سلام بدون المباركات الصلوات الطيبات هل يسجد السهو؟ الجواب لا يسجد - [00:43:58](#)

واضح؟ لانه اخل بما هو مستحب باللفظ في التشهد الاخير. واضح؟ انظر ماذا قال المعنى ان الاول من الاشياء التي يندب بسبب وجود واحد منها سجود السهو. ترك احد ابعاد - [00:44:17](#)

الاتية هي ستأتي هذا سندرسه تفصيلا في الدرس القادم او كلمة منه او حرف منه. يعني حتى لو ترك حرف حتى لو ترك حرف ولو عمدا. وطبعا دليلا لهذا حديث عبد الله بن حينه رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه - [00:44:38](#)

لما ترك التشهد الاول سجد سجدين. تأتي مسألة نختتم بها الدرس لو ان انسانا يصلى سنة الظهر القبلية اربع ركعات تمام كيف يصليهما ممکن يصليهما ركعتين يعني ركعتين يتشهد ويسلم ثم ركعتين التشهد يسلم صحيحا؟ وممکن يصليهما اربع ركعات مع بعض - [00:44:58](#)

لكن يعمل تشهد بلا سلام ثم تشهد مع سلام. فيكون ايش؟ عنده ايش؟ تشهد ان وسلام وهنا عنده تشهادان ها وسلامان صحيح؟ ممکن يصلى الاربع بتشهد ها واحد وسلام واحد كل هذا صحيح هذا صحيح هذا صحيح هذا صحيح - [00:45:28](#)

نفترض نفترض مثلا انه صلى بتشهد واحد وسلام ترك التشهد الاول ولا لا يسجد للسهو فهمتم؟ من حيث الجواز جائز. لكنك تركت التشهد الاول تسجد للسهو طيب نفترض افتراض ثاني في هذه الكيفية انه انه - [00:45:57](#)

قصد عند الاحرام ان يتشهد تشهد اول وتشهد ثاني وسلام واحد يعني هذه كيفية ثم في اثناء الصلاة ترك التشهد الاول يسجد للسهو واضح ولا اذا يقول العلامة ابن حجر رحمة الله ان النفل المقصود النفل المقصود مثل سنة الظهر - [00:46:23](#)

تمام مثل سنة العصر القبلية رحم الله امرء صلى قبل العصر اربعا مثل صلاة الضحى اذا كنت ستصليهما اربعا ان النفل المقصود اذا تركت التشهد الاول فيه فانك تسجد للسهو - [00:46:47](#)

مع انك لو صليته بهذه الكيفية صحيح ولا غير صحيح؟ صحيح. لكنك لو تركت التشهد الاول فانك تسجد للسهو فهمتوا من الشيوخ ولا لأ؟ لماذا؟ لأنك تركت بعضا من ابعاد - [00:47:04](#)

على الصلاة. لأنك تركت بعضا من بعض الصلاة. نعيid قراءة هذا. قال المعنى ان الاول من الاشياء التي يندب بسبب وجود واحد منها سجود السهو ترك احد ابعاد الصلاة الاتية - [00:47:17](#)

او كلمة او حرف منه ولو عمدا نكتفي بهذا نجعل بقية الاسباب ان شاء الله في الدرس القادم. والله اعلم وصلي الله وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:47:33](#)